

(03) شرح بداية العابد وكفاية الزاهد - للشيخ سالم القحطاني

سالم القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول المصنف

رحمه الله تعالى فصل في المفطرات فصل في المفطرات جمع مفتر - 00:00:00

والمفتر هو شيء اذا فعله الصائم فسد صومه مسألة مفطرات الصائم المفتر الاول ومن اكل او شرب او ادخل الى معدته طعاما او

شرابا سواء عن طريق الانف او الفم او غيرهما من فعل كل هذا لم يخلو من حالتين. الاولى ان يكون مما يغذى - 00:00:19

اما يغذى يعني انه يتغذى به فهذا يفطر اجمعوا لقوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبيّن وكلوا واشربوا حتى يتبيّن. يعني حتى يتبيّن

لكم الفجر. الخيط الابيض من الخط الاسود من الفجر - 00:00:47

صريح الآية انه اذا تبيّن لنا الفجر لم يجز لنا الأكل والشرب. ودللت الآية على ان الأكل والشرب يفطران الحالة الثانية ان يكون غير مغذى

مثل انسان اكل حصة او اكل قطعة حديد - 00:01:05

هل هذا يغذى الانسان؟ لا طيب هل يفطر؟ الجواب نعم يفطر في قول عامة اهل العلم يفطر فيرأيي ومذهب عامة اهل العلم باطلاق

الادلة لان الادلة عامة الادلة لم تقل لا بد ان يكون مغذيا - 00:01:22

قالت اكل او شرب سواء كان مغذيا او غير مغذى واكل الحصص يسمى اكلا لو ان لو ان انسانا اخذ الحصص واكلها تمام؟ الا يسمى في

العرف وفي اللغة العربية؟ الا يسمى اكلا؟ الجواب بلى. اذا هل نشترط ان يكون هذا الأكل للتغذية؟ الجواب - 00:01:39

في الحالتين هو يفطر سواء كان مغذيا او غير مغذيا. المفتر الثاني او اكتحل الصائم بماء اي بشيء علم وصوله الى حلقه اذا اكتحل

بشيء علم يعني جزم بوصوله الى حلقه لرطوبته او برونته من كحل ونحوه كصبر - 00:02:02

او قطرور او نحوه فسد صومه. لان العين منفذ وان لم يكن معتادا. يعني هذا الانسان الذي تكحل في عينه العين اه ليس من من

المناطق المعتادة للأكل او الشرب. صح؟ لكنها منفذ يصل به الشيء الى الى الحلق - 00:02:27

فإذا تكحل الانسان وجذم وتيقن بوصول آآ شيء الى حلقه اه من كحل ونحوه فانه يفطر بذلك. وانا اعلم ان هذا قد يكون قليلا او

نادر. لكن على كل حال لو حصل فهذا يفطر عند الحنابة - 00:02:48

المفتر الثالث او ادخل الى جوفه آآ غير المعدة كدماغه او حلقه او دبره شيئا من الطعام او الشراب او غيرهما ادخل الانسان الى

جوفه عن طريق نعم الى جوفه غير المعدة - 00:03:06

طيب مثل ماذا؟ كدماغه او حلقه او دبره شيئا من الطعام او الشراب او غيرهما افطر ما الدليل الدليل هو القياس. قياسا على ماذا؟

قياسا على الأكل والشرب لحديث لقيط ابن صبرة رضي الله عنه مرفوعا وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. لماذا انه عن -

00:03:26

مبالغة في الاستنشاق اذا كان صائما لانه اذا بالغ في الاستنشاق وهو صائم ربما يدخل شيء عن طريق الانف فدل هذا على فساد

الصوم اذا وصل الى خياشيمه واضح اذا الانسان اذا ادخل الى جوفه شيئا - 00:03:53

فانه يفطر فرع او وجد طعم علك مضفه بحلقه فسد صومه لانه دليل وصول اجزائه اليه. اذا وجد الطعم فمعناه يعني ان ان اذا وجد

الطاعة معناها ان اجزاء هذا العلم قد وصلت - 00:04:16

فذلك يفسد صومه ويفطر به فرع او وصل الى فمه نخامة. مطلقا اكرمكم الله سواء كانت من دماغه او حلقه او صدره فاذا

وصل الى فمه نخامة فابتلعها يعني بلع هذه النخامة فسد صومه. اما اذا لم يبتلعها لا يفسد صومه - 00:04:41

لعدم مشقة التحرز عنها بخلاف البساط. يعني يستطيع ان يتحرز هو من النخامة فيستطيع ان يخرجها ويخلص منها لاما بعلها فادا بلعها فانه يفطر بذلك. بخلاف البصاق اكرمكم الله فان الانسان يشق عليه ان يتحرز منه. فلذلك تسومح في البصاغ فادا بلع -

00:05:02

البصاغ لا يفطر به المفتر الرابع اخراج القيء عمدا باي طريقة كانت. ولا يخرج خروج القيء من قسمين ان يكون عمدا او ان يكون غير عمدا. ان كان عمدا فقد اشار اليه بقوله او استقاء - 00:05:22

ما معنى استقاء؟ يعني استدعى القيء. يعني تقيا عمدا بان يضع اصبعه مثلا في فمه حتى يتقيا فان فعل ذلك فقاء طعاما او دما او غير ذلك فسد صومه. حتى ولو كان قليلا واختاره ابن تيمية لحديث ابي هريرة من زرعة القيء - 00:05:39

فلا قضاء عليه القضاء. زرعة القيء يعني جاءه آفجأة دون عمد دون منه وهو الحالة الثانية التي ستأتي واما قوله ومن استقاء يعني استقي عمدا. يعني فعل هذا الشيء عمدا فهذا عليه ماذا؟ عليه القضاء. يعني صومه فاسد. رواه احمد. الحالة الثانية ان يكون - 00:05:58

بغير عمد بحيث يذرعه القيء يعني يغلبه القيء ويسبقه هذا لا يفت صومه قال ابن تيمية لا اعلم خلافا بين اهل العلم في حديث ابي هريرة السابق المفتر الخامس خروج المني عمدا - 00:06:21

وتعروفون انتم الفرق بين المني والمذى. فروق كثيرة جدا ابرزها ان المني يوجب الغسل. واما خروج المذى فهو يوجب الاستنجاء ويوجب الوضوء. اذا خروج المني عمدا هذا مفتر ونقول خروج المني لا يخلو من اقسام ان يخرج - 00:06:37

احتلام يعني ان آآ ان يستيقظ ان يخرج من الانسان المني وهو نائم طيب معروف في الاحتلام هذا لا يفسد صومه لأن القلم مرفوع عن النائم كما تقدم معنا الحديث مرارا وتكرارا رفع القلم عن ثلاث ومنهم النائم فهذا - 00:06:57

الانسان الصائم اذا نام واحتلم صومه صحيح ولا شيء عليه. لماذا؟ لأن الاحتلام يخرج رغمما عنك. يعني يعني آآ غلبه غلبه الاحتلام فخرج رغمما عنه لا يستطيع الانسان ان يتحكم في هذا. الحالة الثانية ان يخرج باستمناء استمناء - 00:07:14

يعني طلب المني مثل استسقاء طلب السقيا. فاستمناء يعني ان يستدعى الانسان خروج المني سواء كان بيده او بغير يده طيب سواء كان باليد او بغير اليد هذا ما حكمه فسد صومه اتفاقا - 00:07:34

فسد صومه اتفاقا. للحديث القدسي في فضل الصوم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال الله عز وجل في الحديث القدسي يدع شهوته اكله وشربه من اجله. رواه البخاري ومسلم. الشاهد قوله ايش؟ يدع شهوته - 00:07:53

واخراج المني هذا تمام الشهوة فهو ينافي ترك الشهوة يتعارض مع ترك الشهوة يعني الصوم من مقاصده ان يبتعد الانسان عن الشهوات. فلما يكون الانسان صائما ويخرج المني هذا يعارض حديث ان الله عز وجل يتنى على من يدع شهوته اثناء الصيام. اذا من من استمنى فهذا يفصل - 00:08:10

الحالة الثالثة ان يخرج المني ب مباشرة دون الفرج. انسان باشر زوجته. يعني اه لا عبت زوجته اه لمس قبل فعل مقدمات الجماع فعل كل شيء الا الفرج يعني لم يولد في الفرج. وانما فعل ماذا؟ مثل التقبيل او اللمس - 00:08:38

طيب فلما فعل ذلك لما فعل مقدمات الجماع مع زوجته ماذا حصل؟ خرج المني خرج الماني هذا ما حكم صومه؟ قال فسد صومه اتفاقا. بغير خلاف الفقهاء العلة نفسها التي تقدمت في الاستمناء. لأن الله عز وجل قال في الحديث القدسي يدع شهوته. وهل هذا ترك شهوته؟ لا - 00:09:00

هذا لم يدع شهوته. طيب واما اذا جامع فهذا له حكم خاص يأتينا ان شاء الله مفصلا طيب الحالة الرابعة من حالات خروج المني ان يخرج بتكرار النظر و اشار اليه بقوله او كرر النظر فامني. انسان رأى امرأة - 00:09:27

فكرا النظر اليها فمع كثرة التكرار خرج منه المني واضح؟ خرج منه المني. ما حكم صومه؟ قال فسد صومه لانه انزال بفعل يلتذ به ويمكن التحرز منه اشبه الانزال باللمس. واضح؟ فهو كان يستطيع ان يتحرز من هذا لكنه لما كرر النظر فبلغت الشهوة - 00:09:50 ذروتها فانزل فهذا صومه فاسد عليه القضاء الخامس ان يخرج بنظرة واحدة. لو ان انسانا نظر الى امرأة مرة واحدة نفترض هذا فمن

نظرة واحدة خرج منه المني ما حكم صومه؟ قال لا يفسد صومه. لماذا؟ لعدم امكان التحرز من النظرة الاولى. النظرة الاولى لا يستطيع انسان ان يتحرز منها. لانها تقع فجأة - 00:10:15

ولذلك يعني كما جاء في الاثر لك الاولى وليس لك الثانية فالاولى يمكن لا يمكن التحرز منها. فلذلك ما يترب علىها لا تؤخذ عليه فالانسان افترضنا انه من نظرة واحدة ام لا - 00:10:46

لا شيء عليه. لكن لو كرر النظر وامن هذا يفسد صومه كما تقدم في الحالة الرابعة الحالة السادسة ان يخرج بتفكير وحديث النفس.

انسان جالس مع نفسه ويفكر في النساء ويفكر في الشهوة ويفكر في هذه الامور الجنسية. فمع كثرة التفكير - 00:11:01

وحيث النفس اه خرج منه المني هل يفسد صومه؟ قال لا يفسد صومه. لماذا لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها. وهذا الانسان كان يتحدث بنفسه لم يبادر - 00:11:19

ابشر بيده شيئاً لم يحرك شيئاً لما ينظر الى شيء وانما هو كله هو احساس وافكار وآراء تفكير فلذلك هذا تجوز فيه عن هذه الامة. ان الله تجاوز عن امتي ما حدث به انفسها. بشرطين ما لم تعمل - 00:11:37

ليس هناك عمل او تتكلم وليس هناك كلام رواه الشیخان الحالة السابعة ان يخرج المني بغير شهوة. مثل انسان مريض عافانا الله واياكم يخرج منه المني بدون تحكم ما حكم صومه صحيح لا يفسد - 00:11:56

لماذا؟ لانه خرج بسبب ليس من جهته لا ذنب له في شيء ماذا؟ يشبه الاحتلام. وهو الحالة الاولى اذا صار خروج المني كم حالة له خروج الحمني له سبع حالات - 00:12:12

بعضها يفطر فيه وبعضها لا يفطر فيه. المفتر السادس خروج المني قلت لكم المني هو الماء اللزج الشفاف الخفيف لا يخرج دفقاً ولا يكون بلدة وانما يخرج اه قليلاً ويكون نتيجة - 00:12:29

التفکير او اللمس او التقبيل او مقدمات الجماع. وحكمه انه يجب تطهيره ويجب فيه الوضوء. ينقض الوضوء. هذا اذا خرج هل يفسد الصوم ولا لا؟ المفتر السادس خروج المني ب المباشرة - 00:12:48

فالمحصن يقول المذهب الحنابلة الانسان اذا باشر امرأته بان قبل او لمس طيب او احتضن فخرج منه المني نقول صومك فاسد وهذا يعني اه يفعله كثير من الصائمين. اعتماداً طبعاً على الرأي الآخر. لكن مذهبنا انه ان صومه فاسد - 00:13:05

بشرط ان يكون فعل ذلك بسبب المباشرة يعني باشر زوجته ما معنى باشر يعني قبل لمس احتضن نحو ذلك. اما اذا خرج منه المني دون مباشرة مثل ان يخرج منه المني بسبب النظر - 00:13:27

او بسبب اه تكرار النظر هذا كله لا يفسد فيه الصوم. ولذلك يقول المصنف وخروج المني لا يخلو من حالتين. الحالة الاولى خروجه ب المباشرة. يعني ان يباشر الرجل المرأة. وأشار اليه بقوله او - 00:13:43

او قبل او لمس او باشر دون الفرج هذا الشاهد فامنی وتقديم بيان حكمه المني تقدم بيان حكمه ليس هذا الشاهد. الشاهد هنا في قوله او امذى او ام ذا. اما اذا اسلمنا او امنى هذا كله تقدم وله سبع حالات - 00:14:01

اما مسألة المني بالذال فهذا اشار اليها بقوله او امذى اي ان ان خرج منه المني فان صومه يفسد. صومه يفسد لانه خارج تخلله الشهوة خرج بال المباشرة اشبه المني. يعني يقيسونه على المني - 00:14:24

كما ان الانسان اذا اذا اخرج منه بشهوة عمداً يفطر صح؟ فكذلك اذا باشر امرأة فخرج منه المني كذلك يفطر الحالة الثانية خروج المني بغير المباشرة. كما لو خرج بالنظرة الواحدة او بتكرار النظر وغير ذلك فلا يفسد - 00:14:45

لأنه لا نص فيه والقياس على ازال المني لا يصح لمخالفته ايه في الاحكام. اذا لا يوجد فيه نص ولا نستطيع ان نقيس على نص المفتر السابع وهذا قد يكون غريباً على كثير من الناس لانه هو ممتاز فيه - 00:15:07

الحجامة الحجامة عندنا نحن الحنابلة تفطر قال وأشار الى بقوله او حجم ليس فقط الحجامة ام انت اما ان تحجم واما ان تتحجم يعني اما ان تكون فاعلاً واما ان تكون مفعولاً صحيحاً اما ان تحجم غيرك - 00:15:24

واما ان تحجم انت المذهب عندنا كالاهم يفطر. الحاجم والمحجوم عجيب! نعم عجيب! لماذا قالوا هذا؟ عندهم ادلة سنعرفها الان

اذا الحاجم يفطر والمحجوم يفطر واسار اليه بقوله او حجم الصائم غيره - 00:15:43

هذا الحاجم الحاجم يفطر او احتجم اي حجمه غيره هذا اذا المحجوم انت انت المحجوم ايضاً تفطر سواء في القفا او في الساق او في غيره لا فرق ما دام ظهر الدم - 00:16:08

فسد صومه هذا مذهبنا نحن الحنابلة واختاره ابن تيمية لحديث رافع ابن خديج رضي الله عنه مرفوعاً افطر الحاجم رواه احمد فرع
يشترط في فساد صوم فاعل المفطرات السابقة ثلاثة شروط. الاول ان يكون عامداً - 00:16:25

كل هذه المفطرات السبعة لابد ان يكون متعمداً يعني قاصداً للفعل فان كان غير قاصد لم يفسد صومه مثال انسان يعني فتح فمه
فطار الى الى حلقة ذباب او غبار - 00:16:46

او شيء من هذا القبيل لا يفطر. لماذا؟ لانه غير متعمدة وغير مكلف غير دقيق يعني لكن الادق هو قال هكذا غير مكلف.
لكن الذي افهمه ان نقول غير متعمدة - 00:17:03

غير متعمدة والله عز وجل يقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا وقال تعالى ولكن ما تعمدت قلوبكم ولكن ما تعمدت قلوبكم القسم
الثاني او الشرط الثاني عفوا ان يكون مختاراً - 00:17:16

ايش عكس المختار؟ عكس المختار هو المكره. فان اكرهت اكراها على ان تفطر صومك الصحيح بحمد الله. وهذا يحصل مع
المشركين يقع المسلم اسيراً فيجبونه على ان يأكل. ويحصل يعني في كثير من الدول التي تحارب المسلمين - 00:17:35

نسأل الله ان ينصر الاسلام والمسلمين ان يكون مختاراً فان افطر مكرها لم يفسد صومه سواء اكره حتى افطر بنفسه او فعل به
الافطار لان الاركان يرفع الحكم في اعظم المحظورات وهو الكفر. الانسان اذا اكره على الكفر - 00:17:53

فانه لا حرج عليه كما قال تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالایمان فما بالك صيام رمضان ايها اعظم التوحيد ام صيام رمضان؟ لا
شك التوحيد اعظم والشرك اخطر قال فما دونه من المحظورات من باب اولى اذا كان الشرك هو الكفر - 00:18:11

الكفر الذي هو الكفر يعذر فيه الانسان بالاكراه. فما بالك بالفطر في نهار رمضان؟ لا شك ان الانسان يعذر فيه الشرط الثالث ان يكون
ذاكراً لصومه. اما ان كان ناسياً - 00:18:33

فلا يفسد صومه. وهذا يحصل كثيراً لحديث ابي هريرة المشهور اه اذا نسي فاكل وشرب ماذا يفعل؟ فليتم صومه. يعني اكمل
صومك. لا شيء عليك. فانما اطعمه الله وسقاوه يعني هذا رزق ساقه الله اليك وصومك صحيح - 00:18:49

فإذا اجتمعت الشروط الثلاثة في من فعل مفطراً من المفطرات افطر يعني انسان اكل آآ عامداً ذاكراً عامداً مختاراً ذاكراً هذى ثلاثة
شروط اكل او شرب او اي شيء من هذه المفطرات السبعة الماضية فعلها عامداً - 00:19:06

تمام مختاراً ذاكراً هذا الذي يفسد صومه فرع اذا فعل شيئاً من المفطرات وهو جاهم بالحكم انسان اكل وهو يظن انه اكل لا لا يفطر
مثلاً. انسان احتجم وهو يظن ان الحجامة لا تفطر. مثلاً ما الحكم؟ قال لا يعذر - 00:19:26

لا يعذر قال فرع اذا فعل شيئاً من مفطرات وهو جاهم بالحكم لم يعذر. طيب صومه فاسد لعموم الادلة في الفطر هذا مذهبنا فرع لا
يفطر بقصد ما هو الفصد؟ لما ذكر الحجامة اراد ان يذكر الفصل لان فيه شبهة بينهما. الحجامة معروفة اما الفصل هو ان تشق العضة -
00:19:52

عرق لاجل ان يخرج الدم هو يbedo انه نوع من العلاج يعني ولا بشرط الشرط ايضاً هذا من الاشياء التي يفعلونها للعلاج وهي من
جنس الحجامة يعني الحجامة والفسط والشرط كلها من جنس واحد - 00:20:12

ان تشق العرق ليخرج الدم والشرط هو ان تشق الجلد الاستفراغ الدم وهو بعض الجلد ويزغه لاستفراغ الدم. لان الفطر بالحجامة
تعبيداً غير معقول فلا يصح القياس عليه. يعني الحنابلة - 00:20:29

ماذا يقولون؟ يقولون نحن فطرنا الحاجب المحجوم لورود النص تمام اما الفست والشرط لم يرد فيه النص. طيب لماذا لا تقيسون
القصد والشرط على الحجامة قالوا لا لا نقيس لماذا؟ لاننا فطرنا - 00:20:44

ال الحاجب المحجوم ليس لاجل العملية ليس هناك ليس عندنا علة واضحة بحيث نستطيع ان نقيس عليها. يعني لا نقول آآ لاجل انه

خرج منه الدم. لا انما العلة عندنا غير معقولة. ما معنى غير معقولة؟ يعني - [00:21:04](#)

يعني تعبدية. الله عز وجل امرنا ان نصلی ركعتين نصلی ركعتين. الظهر في اربع الظهر اربع. الحجامة تفطر والحجامة تفطر. طاعة ليرى الله عز وجل من يطيعه من لا يطيع - [00:21:24](#)

وليس العلة عندنا هي خروج الدم حتى نقول نقيس الفصد والشرط عليه لان القياس لا يجوز ان نقيس الا اذا عرفت العلة لذلك عندنا مثلا الان في في كتاب الطهارة اكل لحم الابل يفطر آآ يفسد الوضوء ولا لا - [00:21:35](#)

ينقض الوضوء؟ لا ينقض طيب اكل لحم الشاي لا ينقض. طيب لماذا لاما لا نقيس لحم الغنم على لحم الابل ونفطر به ونفسد ونفسد الوضوء بهما الوضوء بلحم الغنم نقول لان علة افساد الوضوء باكل لحم الابل ليست معقولة - [00:21:53](#)

المعنى ليس واضح بالنسبة لنا لا نعرفها. الله عز وجل يعلمها ولكن نحن نجهلها طيب اذا نقول هذا علته تعبدية. الله عز وجل يريد ان ينظر من يطيع ومن يعصي. من سيمثل لامر فيذهب ويتوظأ ومن لم يمثل - [00:22:17](#)

واذا كان من هذا القبيل هذى الامور التعبدية لا يقاس عليها فلذلك لا نقول لا نستطيع ان نقيس لحم الغنم على لحم الابل لا نستطيع لان العلة تعبدية اما اذا عرفت العلة فيمكن القياس - [00:22:32](#)

عرفتم؟ يعني مثلا انسان قال انا افطر الحاجم لانه يخرج منه الدم حينئذ يقيس ولا ما يقيس؟ يستطيع ان يقيس الفصل والشرط لانه سيمجمع بينهما بجامع ان الكل يخرج منه الدم - [00:22:55](#)

عرفتم؟ مثال كذلك في مثال الابل لو وضع علة له لو وضع الا لو قال انا وانا افسد وضوءا لمن اكل لحم الجذور طيب لانه اكل من شيء مثلا يعني هذا مثال يعني انا لا اقول ان الفقهاء يقولون - [00:23:10](#)

نقول مثال تقريري حتى تفهموا الفكرة فقط. لو قال فقيه مثلا انا انا افسد وضوء من اكل لحم الابل لانه اه لاجل الحديث تمام؟ والحديث هذا له علة ما هي العلة عندك؟ قال العلة لانه اكل من ذوات الاربع مثلا - [00:23:26](#)

اكل من حيوان له اربع قوائم حينئذ يستطيع يقيس الشاة ولا ما يستطيع؟ يستطيع يقيس. سيقول وكذلك يفسد صوم يفسد آآ وضوء من من اكل من لحم الغنم قياسا على من اكل من لحم الابل بجامع انه اكل بجامع ان كلهم - [00:23:44](#)

فيه اكل من ذوات الاربع مثلا طيب هذى فكرة القياس يعني الخلاصة القياس انك تقيس عند وجود العلة. وهذا مبحث ذكرته لكم واستغراضا وهناك يعني فصول خاصة في علم اصول الفقه يدرسون فيها العلة ما هي العلة التي يقاس عليها والعلة التي لا يقاس عليها - [00:24:06](#)

طيب فرعون فرع ولا يفطر الصائم ان فكر بشيء فانزل. تقدم هذا. سواء زلمانيا او انزل مذيا ما دام سبب النزول او سبب الانزال ومجرد التفكير لافت لا صومه صحيح ولا شيء عليه. يعني اه لا شيء عليه بمعنى لا قضاء عليه - [00:24:27](#)

طيب صومه صومه آآ صحيح. طيب لكن هل يأتم او لا يأتم؟ هذا مبحث اخر. لم ينص عليه المصنف هنا ولكن قل صومك صحيح اذا نزل منك مني بالتفكير فمك صحيح. اذا نزل منك مذيا مثلي بالتفكير صومك الصحيح. ما الدليل؟ ان الله تجاوز لي عن امتى ما حدثت به انفسها ما لم - [00:24:50](#)

انت تتكلم ما لم تعمل او تتكلم ولا يفسد الصوم ان فعل شيئا من جميع المفطرات ناسيا تقدم هذا او فعله مكرها تقدم هذا. مسألة ولا يفسد الصوم ان دخل ماء مضمضة او استنشاق حلقه وكذا لو بالغ في - [00:25:13](#)

المضمضة والاستنشاق او تمضمض او استنشاق وزاد على ثلاث غرفات دخل الماء حلقه بدون تعمد يفطر؟ لا لعدم القصد في الكل لان نحن اشترطنا قبل قليل ايش؟ اشترطنا ان يكون قد فعل ذلك - [00:25:32](#)

متعمدا ذاكرا اه الشروط الثالثة التي قلناها عاما مختارا ذاكرا اي فرع ولا يفدي الصوم ان دخل الذباب او الغبار حلقه بغير قصد هذا تقدم فان بلع ذلك قصدا افطر. لماذا؟ لانه يمكن التحرز منه عادة. المهم انه لا يتعمد فعله شيء - [00:25:47](#)

ان حصل واستطاع ان يخرجه مباشرة طيب. لكن انفلت منه خلاص فرع ولا يفسد الصوم ان جمع ريقه. انسان جمع ريقه ثم بلعه هل يصل صومه؟ لا. لانه لانه اذا لم يجمعه - [00:26:11](#)

وابتلعه قصدا لا يفطر اجماعا فكذا ان جمعه. يعني يقول الحنابلة ما الفرق بين ان يجمعه او لا يجمعه؟ اليش هو اذا بلع ريقه وهو صائم دون ان يجمعه صومه صحيح؟ الجواب بلى - [00:26:27](#)

طيب فما الفرق بين هذا وبين الانسان الذي جمع الريق ثم بلعه؟ ما الفرق بين ان يبلع الريق؟ متفرق او مجموعه هل هناك فرق؟ لا فرق لا فرق لا نص ولا قياس - [00:26:41](#)

فصل في الجماع في نهار رمضان وغير ذلك. لما كان الجماع هو اعظم واكبر واسد المفطرات جعل له فصلا خاصا لان كفارته مغلظة وفي احكام خاصة الجماع شيء والاكل والشرب شيء اخر. الجماع في نهار رمضان طامة كبيرة - [00:26:57](#)

مبصيبة يعني من وقع فيها اعانه الله. مصيبة يعني. اه يعني سيندم طوال عمره انظروا ماذا يقول المصنف. فصل في الجماع في نهار رمضان وغير ذلك. مسألة الجماع مفطر بالاجماع - [00:27:18](#)

الجماع مفطر بالاجماع لقوله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفت. يعني الجماع الى نسائكم. فدل على انه ممنوع من النساء في النهار اذا احل في الليل معناتها في النهار ايش؟ حرام. ول الحديث ابى هريرة الذي سيأتينا. مسألة - [00:27:34](#)

ومن جامع ما معنى جامع؟ ما ضابط الجماع؟ يعني هل يعني معمليش يعني اخوان هندي الامور لا بد ان نفصل فيها. طيب؟ يعني لا حياء في تعلم الدين لا لا حياء في الدين لا الدين فيه حياء. ولكن لا حياء في تعلم احكام الدين. لابد ان نعرف ما هو الجماع الذي دفع له الانسان - [00:27:53](#)

يكون عليه الكفارة المغلظة. نقول لا بد ان يغيب الحشمة الحشمة التي هي رأس الذكر الجلدة التي تكون في رأس الذكر لابد ان يغيب هذا رأس الذكر وتكون حشمة اصلية. طيب ليست زائدة وتقديم معنا الفرق بين الاصلي والزائد. بتغيير حشمة اصلية - [00:28:14](#)

في فرج اصلي يعني هذا الفرج ليس عضو زائد عند الطرف الآخر متى في نهار رمضان لاحظ كلمة رمضان مقصودة نحن الان نتكلم الان عن من جامع في نهار القضاء - [00:28:37](#)

او نهار اه صوم يوم عرفة او عشر ذي الحجة مثل هذه الايام التي نحن فيها انا اتكلم انسان جامع في نهار رمضان اين جامع في قبل طيب او دبر - [00:28:55](#)

طيب الدبر حرام نقول نحن لا نتكلم الان عن هذه المسألة تلك ابحث عنها في كتاب النكاح. في كتاب النكاح يبيتون ان هذا حرام. لكن الان هذا ليس محله كتب الفقهاء مرتبة - [00:29:07](#)

تمام؟ الدرس الان ما عنوانه؟ الصيام. مفسدات الصيام وهو يقول لك من جامع في اه في الدبر طيب فانه عليه الكفارة الاتية وعليه الاحكام الاتية قضية ان هذا حرام او غير حرام هذا موضوع اخر - [00:29:22](#)

وهو موضوع اخر. طيب وهو لا شك انه محرم لكن نقول انسان جامع في نهار رمضان سواء في القبل وهو حلال يعني اذا كانت زوجته او في الدبر وهو حرام مطلقا - [00:29:38](#)

سواء كانت زوجته او غير زوجته ولو كان ذلك الفرج عافانا الله واياكم عافانا الله واياكم لميت فرضا لو حصل هذا طيب او كان اكرمكم الله او كانت هذا الفرج لبهيمة - [00:29:53](#)

طيب يعني وانا اعلم كثير من الناس قد يستغرب هذا لكن هناك اناس مرضى فعلا هناك اناس مرضى نفسيا يفعلون هذه الامور. فمن انسان اذا جامع في نهار رمضان سواء في القبل او في الدبر. سواء هذا هذا الشيء الذي جمع آآ ميتا او حيا او كان بهيمة - [00:30:08](#)

او انسانا هذا لانه يوجب الغسل كما تقدم. وهو صائم اذا فعل هذا وهو صائم في حالة يلزمها فيها الامساك كما لو ثبت الرؤية نهارا. مثل انسان ثبت اه لم يعرف ان اليوم رمضان - [00:30:28](#)

الا متأخرا يعني لم يعرف الا في النهار فالواجب كما تقدم ان يمسك صح فهو يعني امسك ثم بعد ذلك جامع. طيب او لم يبيت النية من الليل ونحوه لزمه امران. طيب هذا الانسان الذي جامع في نهار رمضان بهذه القيود التي قلناها. ماذا عليه عمران؟ واحد القضاء - [00:30:46](#)

يقضي هذا اليوم لانه افطر في يوم يجب عليه صيامه الثاني الكفارة عليه الكفارة ما هي الكفارة؟ سنعرفها ان شاء الله بالتفصيل

المصنف يقول على لزمه امران طبعا يعني نزيد الامر الثالث من باب التوضيح - 00:31:08

وهو الا هو معروف يعني نزيد امرا ثالثا ونقول ولزمه التوبة عليه ان يتوب وان يستغفر ولكن لان التوبة والاستغفار هذا ليس من علم الفقه. هذا من علم السلوك والاخلاق والتزكية والتهذيب. وهذا علم قائم برأسه - 00:31:31

مختلف تماما له كتب خاصة. علم التزكية فلذلك الفقهاء احيانا يتعاملون مع الموضوع مثل العملية الرياضية يعني واحد زائد واحد يساوي اثنين. جامعت على كفارة لم تجامع ليس عليه كفارة فعلت كذا حرام - 00:31:49

لم تفعل كذا حلال. يعني كانوا ماذا يعني امور هندسية او مسائل رياضية دقيقة جدا. قضية اه قضية التوبة والاستغفار وتزكية النفوس ونحو ذلك هذه مهمة جدا. ولكن العلماء يحرصون على عدم التداخل بين العلوم - 00:32:03

على عدم التداخل بين العلوم. هذا هي المسألة مسألة التوبة والاستغفار هي متعلقة بعلم السلوك والاخلاق. هي لها كتب خاصة. لها كتب خاصة اذا يعني انا فقط حتى اوضح لكم لماذا المصنف لم ينص على هذا والا هو اثم اثما شديدا هو من كبائر الذنوب - 00:32:23

ل الحديث ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل. فقال يا رسول الله هلكت قال مالك قال وقعت على امرأتي وانا صائم - 00:32:45

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها؟ هذه الكفارة الان. هذا رقم واحد اول شيء نسأل عنك عتق رقبة؟ قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ طبعا في زماننا الان هل جدعة رقبة؟ لا يوجد. ماذا سنقول لك اذا وقعت على اهلك في في - 00:32:58

رمضان سنقول الله لا يهينك تصوم شهرين متتابعين يعني كفارة شديدة جدا يعني بعض الناس بصعوبة يصوم رمضان تخيل انك تقول له تصوم رمضان وعليك فوق رمضان شهرين متتابعين فلذلك يعني ينبغي الانسان اذا اراد ان يفعل هذا ان يفكر مليا - 00:33:18

ويعني انا اعرف بعض الناس ممن يأتي يستفتني يمرون بنا يعني يعني بعد ان يقع في هذا الامر يبدأ بين المشايخ وما ترك شيخا الا سأله يريد يبحث عن مخرج عن حل. ما يستطيع ان يصوم شهرين متتابعين. او بعبارة اخرى لا يريد ان يصوم. هو شاب - 00:33:40
و قادر لكنه يعني يجد فيه مشقة كبيرة المهم اه هل تجد رقبة تعتقها؟ قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين اه قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا؟ قال لا. اذا هذه هي الكفارة على هذه المراتب الثلاثة. عتق رقبة لم يجد صوم شهرين - 00:34:00

لم يستطع اطعام ستين مسكينا هذه هي الكفارة. قال لا. قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم وبينما نحن على ذلك اوتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيها تمر يعني لست متأكدا من ظبط كلمة عرق آآ والعرق هو المكتل - 00:34:24

طيب يعني يعني مثل الشيء الذي آآ يكال فيه طيب يعني مثل الوعاء او الالة التي يوضع فيها التمر. قال اين السائل؟ فقال انا قال خذها فتصدق به يعني تصدق به على الفقراء والمساكين. كفارة لك على ما فعلت - 00:34:43

وقال رجل على افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لا بيتهها يريد الحرثين حرثا المدينة. اه فوالله ما بين لا بيتهها اهل بيت افقر من اهل بيته فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك - 00:35:02

يعني تخيلوا انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في هذا المأزق الكبير فرجع من عند النبي صلى الله عليه وسلم مع طعام له هو ولأهله لان هو لما اراد ان قال له خذ هذا الطعام واطعمه للقراء والمساكين - 00:35:25

اقل اقل نجد احد افقر مني انا صاحب نسلام وقال يعني خذه انت واطعمه اهلك طيب رواه الشیخان فرع الماجموع في نهار رمضان مكرها كان او مختارا نافيا او ذاكرا مخطيا او عاما جاهلا او عالما كل هؤلاء - 00:35:41

يلزمهم القضاء والكافرة. تخيلوا يعني هذا قلت لكم هذا هذا الامر مبني على التشديد يشددون فيه جدا. لا تعذر فيه سواء كنت مختارا او ناسيا او ذاكرا او مخطينا او عاما او جاهلا او عالما في كل هذا لا اعذر لك - 00:36:07

يلزمك القضاء تقضي هذا اليوم ويلزمك الكفاره التي ذكرناها لك الثالثة قبل قليل. لماذا؟ لانه صلى الله عليه وسلم لما جاءه هذا الاعرابي لم يستفصل منه لم يقل له هل انت كنت جاهلاً؟ هل كنت ناسياً؟ هل كنت مكرهاً؟ هل سأله - 00:36:26 لم يسأله. ولو اختلف الحكم بذلك لاستفصله. لأن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز فلما سكت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يستفصل دل على ماذا؟ دل على ان لا فرق بين هؤلاء الاصناف كلهم - 00:36:43

كل هؤلاء لا يعذرون. عليهم القضاء والكافاره. فرع هذا مذهبنا. فرع طيب المرأة المجامعه عرفنا الان حكم المجامع طيب المرأة المسكينة هذه ما حكمها؟ قال لا تخلو من امررين. واحد ان تكون مطابعة للرجل في الجماع. يعني موافقة. وراضية - 00:36:59 اشار الى هذا بقوله وهكذا الحكم في من جمع ان طابعه فان طابعه كانت موافقة فهذا ايضا يلزمها القضاء والكافاره. تمام عليها الغلاء والكافاره الا في حالتين. واحد غير جاهل ان كانت جاهلة تعذر. اثنين وناس يعني ان كانت ناسية تعذر - 00:37:22 واضح؟ اذا الامر مع المرأة مخفف او المجامع المجامعه الامر معها عندها حالتان يعني ترحم فيها. حالة النسيان وحالة الجهل. اما المجامع هل يعذر اذا كان ناسياً لا. هل كان جاهلا لا - 00:37:46

واضح اذا المرأة اذا وافقته في الجماع ولم تكن ناسية ولا جاهلة ويجب عليها القضاء والكافاره اما ان كانت ناسية او جاهلة فلا شيء عليها قال لانها هتكت حرمة صوم رمضان بالجماع. فلزمتها الكفاره كالرجل - 00:38:05 لا لا فرق بينهما واما كون الشارع لم يأمر المرأة بها. يعني لو قال قائل طيب الحديث السابق لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم اسمع اذهب الى زوجتك التي جمعتها - 00:38:26

ومرها بان تقضي وان وان تطعم. او ان تكفر. هل قال هذا النبي سلم؟ لا لم يقل. طيب كيف تقولون انتم عليها القضاء والكافاره قال المصنف واما كون الشارع لم يأمر المرأة بها - 00:38:38

في حديث ابي هريرة السابق فلانه جاء في بعض الفاظه هلكت واهلكت هلكتوا هذا المجامع واهلكته هذا المجامع فدل على انها كانت مكرهه ماما دل على انها كانت مكرهه فلذلك لم تؤمر في القصة بان تقضي او ان تكفر. آآ الحالة الثانية ان تكون معذورة - 00:38:54

بنسيان او جهل او اكره هذى المرأة المجامعه زوجها اكرهها اجبرها. يعني يعني غصبها اغتصبها لا شيء عليها. طيب او كانت ناسية او جاهلة لا شيء عليها لا كفاره عليها لانها معذورة. طيب وعليها القضاء - 00:39:21 عليها القضاء لانه نوع من المفطرات فاستوى فيه الرجل والمرأة كالاكل. طيب انا قلت لكم اه قد يكون جاء في كلامي قبل قليل انه ليس عليها القضاء لا هذا مذهب اخر - 00:39:40

هذا مذهب اخر وهو اختيار ابن تيمية. اما مذهبنا الحنابلة فيقولون المرأة المجامعه اذا كانت ناسية او جاهلة او مكرهه انها لا كفاره عليها ولكن تقضي هذا اليوم لماذا؟ لان لان صومها فسد - 00:39:53

فتشبه آآتشبه الرجل والمرأة. نعم يعني يستوي الحكم فيه بين الرجل والمرأة كالاكل واما هناك يعني مذهب اخر وهو اختيار ابن تيمية ان ان المرأة المكرهه او الناسية او الجاهله فانه لا قضاء عليها ولا كفاره فانا حصل عندي - 00:40:11 يعني خلط بين المذهبين اعود فاقول مذهب الحنابلة ان المرأة المجامعه لا تخلو من حالين ان تكون آآ مطابعة له وهي غير ناسية ولا جاهله فهذه عليها القضاء والكافاره. الحالة الثانية ان تكون معذورة بنسيان او جهل او اكره. فمذهب الحنابلة هو انه لا كفاره عليها نعم - 00:40:35

ولكن عليها القضاء. مسألة ومن تكرر منه الجماع طيب انسان كرر الجماع هذا يختلف كرهه في نفس اليوم او كرهه في يومين يعني اليوم جامع ثم غدا جامع وايضا يعتمد هل كفر بين الجماعين - 00:40:58

ام لم يكفر كله يختلف اقسام واحوال نقول من تكرر منه الجماع في نهار رمضان فلا يخلو من احوال الحالة الاولى من جامع في يوم مثلا جامعه يوم السبت. ثم جامع في يوم اخر. مثلا جامع يوم الاحد. فهذا على قسمين - 00:41:22

القسم الاول اذا كفر عن جماعه الاول وهو جماع متى؟ جماع يوم السبت فحيينه تلزمته كفاره ثانية اجماعا. مثلا انسان جامع يوم

السبت ثم كفر ثم جامع يوم الاحد عليه كفارة ثانية ولا لا؟ عليه كفارة ثانية بلا خلاف بين الفقهاء بالاجماع. طيب الحالة الثانية. الثاني اذا لم يكفر عن جماعه الاول - 00:41:43

الجواب الحكم ايضا لزمه كفارة ثانية لان كل يوم عبادة مفردة تجب الكفارة بفساده. مثال جامع يوم السبت ثم لم يكفر ثم جامع يوم الاحد كم كفارة عليه؟ عليه كفارتان. كفارة لليوم السبت وكفارة ليوم الاحد - 00:42:09

الحالة الثانية من جامع في يوم واحد اكثرا من مرة يعني انسان جامع يوم يوم السبت بعد الفجر ثم جامع يوم السبت نفسه بعد الظهر ثم جامع في نفس اليوم - 00:42:33

بعد العصر. كم مرة جامع؟ ثلاث مرات في يوم واحد. قال من جامع في يوم واحد اكثرا من مرة فهذا على قسمين. الاول اذا كفر عن جماعه الاول واشار اليه المؤلف بقوله كمن اعاده في يومه بعد ان كفر. ما الحكم تلزمه كفارة ثانية؟ مثال جمع بعد صلاة الفجر - 00:42:49

تمام فعليه الكفارة صح؟ قام وكفر ثم جامع بعد صلاة الظهر علي كفارة ثانية ولواء عليه كفارة ثانية هذا معنى قوله آآ كمن اعاده في يومه بعد ان كفر. اذا هو جاء ما بعد الفجر ثم كفر - 00:43:11

ثم جامع ما الحكم تلزمه كفارة ثانية عن الجماع الاخير هذا؟ وهذا مما تفرد به الحنابلة. لانه وطا محرم لحرمة رمضان فاوجب الكفارة كالوطء الاول الحالة الثانية او القسم الثاني اذا لم يكفر عن جماعه الاول - 00:43:31

مثلا من ثان يوم السبت جامع بعد الفجر ولم يكفر. ثم جامع بعد الظهر ولم يكفر. ثم جامع بعد العصر ولم يكفر ما الحكم لم تلزمه كفارة ثانية اتفاقا باتفاق الفقهاء - 00:43:47

لان الكفارات زواجر بمنزلة الحدود فتتدخل كالحدود. فاذا عليه يعني كفارة واحدة لا تلزمه كفارة ثانية فرع ولا تجب كفارة بغير الجماع. يعني ما هو الشيء الذي اذا فعله الصائم عليه الكفارة - 00:44:06

شيئان واحد الجماع وقد تقدم. اثنين لو ان حصل انزال بالمساحة معروف السحاق معروف طيب السحاق الذي يكون بين المرتدين فاذا حصل السحاق وحصل انزال في نهار رمضان فهذا فيه الكفارة المتقدمة - 00:44:25

فيه الكفارة المتقدمة الثالثة متى اذا تكون الكفارة في حالتين فقط في الجماع وفي الانزال بالمساحة فقط طيب هذا الذي نص عليه المصنف سيزيد الشارح حالة ثلاثة قال ولا تجب كفارة بغير الجماع وتقدم والانزال بمساحة نهار رمضان. لان النص انما ورد بالجماع في في نهار رمضان. طيب هل ورد - 00:44:47

في المسابقة لم يرد. طب لماذا اوجبتم الكفارة في الصحة قال والمساحة في معناه. يعني نقيس المساحة على الجماع قياس لانه في نفس المعنى طيب الحالة الثالثة التي زادها الشارح ولم يذكرها المصنف اذا انزل المجبوب المجبوب هو مقطوع الذكر - 00:45:12

لو انزل بالمساحة يعني بالاحتكاك فانه في حكم الجماع وعليه الكفارة المتقدمة كما نص على ذلك في الانصاف. مسألة وهي اي كفارة الوطئ في نهار رمضان على الترتيب التالي. واحد عتق رقبة مؤمنة سليمة - 00:45:32

من العيوب الضارة بالعمل. هل في اعتراقة بالان؟ ما في. طيب. فان لم يجد الرقبة او لم يوجد ثمنها؟ قال فعليه صيام شهرین بشرط ان هنا شهراً متتابعين فان انقطع يعني ما تستطيع تصوم شهر ثم ترتاح شهر ثم تصوم لا لابد ان يكونوا متتابعين. فان انقطع التتابع بالفطر - 00:45:50

لو انقطع التتابع بالفطر ما الحكم؟ نقول لا يخلو ان يكون افطر لاجل عذر شرعي مثل مريض او حائض او نساء هذا لا شيء عليه هذا لا يقطع التتابع الحالة الثانية ان يكون الفطر لغير عذر شرعي. مثل فينقطع التتابع ويستأنف ويستأنف الصيام. نعم بغير عذر شرعي يعني بغير الاعذار المعروفة التي - 00:46:13

يعذر فيها الانسان بالفطر طيب انسان قال لا استطيع ان اصوم هذا الشهرين متتابعين. لماذا لا تستطيع ان تصوم مريض او كبير في السن نقول له انتقل الى الحالة الثالثة وهي اطعام ستين مسكينا. لحديث ابي هريرة السابق. طيب كم اطعم لكل مسكين على

00:46:36 مذهبنا؟ لكل مسكين مدبـ -

او نص ساعة تمر او زبيب او شعير او اقط طيب لم يجد ما يطعم به المساكين حال الوطأ لانه وقت الوجوب الحكم سقطت عنه الكفارـ 00:46:57

يصوم شهر يا متابعين ما استطاع يصوم شهرين متتابعين يطعم ستين مسكينا ما استطاع يطعم ستين مسكينا تسقط عنه الكفارـ

بدليل حديث الاعرابي السابق حيث لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بكفارـة اخرى. ولم يذكر له بقاءـا - 00:47:14

في ذمتـي بخلاف كفارـة حجـ اي فدية تجبـ فيه او كفارـة ظهـار او كفارـة يـمينـ. هذه الامـور اذا عـجزـ عنـهاـ الانـسانـ هـذـيـ الـامـورـ الـثـلـاثـةـ كفارـةـ الحـجـ وكـفارـةـ الـظـهـارـ وكـفارـةـ الـيـمـينـ. طـيبـ بـابـ الـيـمـينـ وـالـظـهـارـ لـنـ نـدـرـسـهـ فـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ. اـمـاـ بـابـ الـحـجـ سـيـأـتـيـ اـنـ شـاءـ اللهـ -

00:47:28

فكـفارـةـ هـذـهـ الـامـورـ الـثـلـاثـةـ اـذـ عـجزـ عنـهاـ الانـسانـ لـاـ تـسـقـطـ عـنـهـ بـالـعـجـزـ تـبـقـىـ فـيـ ذـمـتـهـ اـلـىـ اـنـ يـتـأـسـرـ لـهـ وـاـضـحـ هـذـاـ وـبـهـذـاـ نـكـونـ قـدـ اـنـتـهـيـناـ

منـ فـصـلـ اـهـ كـفارـةـ الـجـمـاعـ - 00:47:48

اـهـ فـيـ نـهـارـ رـمـضـانـ فـيـ نـهـارـ رـمـضـانـ عـافـانـاـ اللـهـ وـاـيـاـكـمـ ثـمـ بـعـدـ ذـلـكـ نـقـفـ عـنـدـ هـذـاـ الـفـصـلـ وـصـلـ اـهـ مـاـ يـسـتـحـبـ فـيـ الصـومـ وـحـكـمـ الـقـضـاءـ

نـكـملـ اـنـ شـاءـ اللـهـ فـيـ الـدـرـسـ الـقـادـمـ وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ - 00:48:06

عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ الـهـ وـصـحـبـهـ اـجـمـعـينـ - 00:48:19